Comprehensive Journal of Humanities and Educational Studies
المجلة الشاملة للدراسات الإنسانية التربوية
Volume 2, Issue 1, 2026, Pages: 1037-1041
Journal homepage :http://cjhes.com.ly/index.php/cjhes/en/index

The Legal Characterization of the Action for Annulment of Arbitral Awards

Omar M Abulifa *
Attorney at Law, Adjunct Faculty Member at the Faculty of Law, Misrata University

التكييف القانوني لدعوى بطلان حكم المحكمين

عمر محمد أبوليفة *
محامٍ، وعضو هيئة تدريس متعاون في كلية القانون بجامعة مصراتة

*Corresponding author: abulifa57@gmail.com

Received: January 17, 2026	Accepted: March 03, 2026	Published: March 25, 2026

Abstract:
The legal characterization of the action for annulment of arbitral awards remains a pivotal subject in arbitration jurisprudence, balancing the principle of party autonomy against the necessity of judicial oversight. This research explores the doctrinal debate regarding whether this action constitutes a method of appeal or an independent, sui generis legal action. Adopting descriptive, analytical, and comparative methodologies, the study examines the distinctions between annulment actions and traditional judicial appeals in terms of legal basis, scope of review, and grounds for filing. Findings indicate that an annulment action is an original, independent action rather than a merits-based appeal. It serves as a formal supervisory mechanism ensuring the procedural integrity of the arbitration process without re-evaluating the substance of the dispute or the evidence presented. The research concludes that characterizing it as an independent action reinforces the finality of arbitral awards and prevents the circumvention of the prohibition on appeals in arbitration. It recommends enhancing the awareness of judges and arbitrators regarding these boundaries to maintain a balance between the rule of law and party will, ensuring that national courts support rather than undermine the arbitration system.

Keywords: Arbitration, Arbitral Award, Action for Annulment, Legal Characterization, Judicial Oversight, Party Autonomy.

الملخص
يظل التكييف القانوني لدعوى بطلان حكم المحكمين موضوعاً محورياً في فقه التحكيم، حيث يوازن بين مبدأ سلطان الإرادة وضرورة الرقابة القضائية. يستكشف هذا البحث الجدل الفقهي حول ما إذا كانت هذه الدعوى تعتبر طريقاً من طرق الطعن أم أنها دعوى قانونية مستقلة ذات طبيعة خاصة. ومن خلال اعتماد المناهج الوصفية والتحليلية والمقارنة، تفحص الدراسة الفوارق بين دعاوى البطلان وطعون الاستئناف القضائية التقليدية من حيث الأساس القانوني، ونطاق الرقابة، وأسباب الرفع. وتشير النتائج إلى أن دعوى البطلان هي دعوى أصلية مستقلة وليست طعناً موضوعياً. فهي تعمل كآلية رقابية شكلية تضمن السلامة

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الإجرائية لعملية التحكيم دون إعادة تقييم جوهر النزاع أو الأدلة المقدمة. يخلص البحث إلى أن تكييفها كدعوى مستقلة يعزز نهائية أحكام التحكيم ويحول دون الالتفاف على حظر الاستئناف في التحكيم. وتوصي الدراسة بتعزيز وعي القضاة والمحكمين بهذه الحدود للحفاظ على التوازن بين سيادة القانون وإرادة الأطراف، بما يضمن دعم المحاكم الوطنية لنظام التحكيم بدلاً من تقويضه.

الكلمات المفتاحية: التحكيم، حكم التحكيم، دعوى البطلان، التكييف القانوني، الرقابة القضائية، سلطان الإرادة.

المقدمة:

تُعد دعوى بطلان حكم المحكمين الأداة القضائية الأساسية التي أتاحها المشرّع لممارسة رقابة محدودة على أحكام التحكيم، تحقيقًا للتوازن الدقيق بين مبدأ سلطان الإرادة الذي يُعد حجر الأساس في نظام التحكيم، وبين ضرورة احترام القواعد الآمرة والمبادئ الأساسية التي لا يجوز الاتفاق على مخالفتها (أبوالوفا، 2004، ص112).

وقد أثار التكييف القانوني لهذه الدعوى جدلًا فقهيًا وقضائيًا واسع النطاق، انصبّ حول التساؤل عما إذا كانت تُعد طريقًا من طرق الطعن في الأحكام، أم أنها دعوى مستقلة ذات طبيعة خاصة تفرضها خصوصية التحكيم كقضاء اتفاقي استثنائي (والي، 2007، ص55).

ولا شك أن الوقوف على التكييف القانوني الصحيح لدعوى البطلان يترتب عليه آثار بالغة الأهمية، سواء من حيث تحديد نطاق سلطة المحكمة المختصة بنظرها، أو من حيث بيان حدود الرقابة القضائية على الحكم التحكيمي، أو من حيث تحديد الآثار القانونية المترتبة على الحكم الصادر فيها.

ولمزيد من الإحاطة بهذا الموضوع، سيتم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب؛ يتناول الأول الجدل الفقهي حول الطبيعة القانونية لدعوى بطلان حكم التحكيم، ويُخصص الثاني لبيان أوجه التمييز بينها وبين طرق الطعن القضائية، فيما يُعنى المطلب الثالث بتحديد التكييف القانوني الراجح لهذه الدعوى وبيان آثاره العملية.

ولقد اعتمدت هذه الدراسة المنهج الوصفي بالإضافة إلى المنهج التحليلي فضلا عن المنهج المقارن كل ما أمكن ذلك، وعلى النحو الآتي بيانه تباعاً.

المطلب الأول: الجدل الفقهي حول الطبيعة القانونية لدعوى بطلان حكم التحكيم.

الفرع الأول: الاتجاه القائل بأن دعوى البطلان صورة من صور الطعن.

ذهب جانب من الفقه، خاصة في المراحل الأولى لتطور نظام التحكيم، إلى اعتبار دعوى بطلان حكم المحكمين صورة من صور الطعن في الأحكام، بل وذهب بعضهم إلى تشبيهها بالطعن بالنقض، تأسيسًا على أن المحكمة المختصة تنظر في حكم صادر عن هيئة فصلت في نزاع قانوني، وأن الحكم الصادر في دعوى البطلان – حال القضاء بها – يؤدي إلى زوال الحكم التحكيمي (أبو الوفا، 2004، ص ، 342 ؛ العلام ، 2011 ، ص 255) .

ويستند هذا الاتجاه إلى أن دعوى البطلان تمثل وسيلة رقابة قضائية لاحقة على الحكم التحكيمي، شأنها في ذلك شأن طرق الطعن القضائية، وأن الغاية منها تتمثل في تصحيح ما شاب الحكم من عيوب قانونية أو إجرائية (عبد الوهاب، 2009، ص 174)

غير أن هذا الاتجاه لم يسلم من النقد، إذ يرى جانب كبير من الفقه أن مجرد زوال الحكم لا يكفي للقول بوجود طعن بالمعنى الفني الدقيق، طالما أن نطاق الرقابة في دعوى البطلان يختلف جذريًا عن نطاق رقابة محكمة الطعن، ولا يمتد إلى إعادة فحص موضوع النزاع أو تقدير الأدلة (العلام، 2011 ، ص221).

الفرع الثاني: الاتجاه القائل باستقلال دعوى البطلان وخصوصية طبيعتها.

استقر غالبية الفقه الحديث، وهو الاتجاه الذي تبنته التشريعات المقارنة وأكده القضاء، على أن دعوى بطلان حكم التحكيم تُعد دعوى مستقلة ذات طبيعة خاصة، لا تُعد طريقًا من طرق الطعن، ولا تمثل درجة من درجات التقاضي (والي ، 2007، 401) .

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

ويستند هذا الاتجاه إلى أن التحكيم ليس قضاءً تابعًا لسلطة الدولة، وإنما هو قضاء اتفاقي استثنائي، يستمد وجوده وحدوده من إرادة الأطراف، وأن الرقابة القضائية عليه لا تهدف إلى إعادة الفصل في النزاع، وإنما تقتصر على التحقق من سلامة العملية التحكيمية في الحدود التي رسمها القانون (أبو الوفا ، 2004 ، ص 35).

وقد عبّر الفقيه Jan Paulsson عن هذه الفكرة بدقة حين قرر أن دعوى البطلان "ليست استئنافًا، وإنما آلية رقابة تهدف إلى ضمان الحد الأدنى من مشروعية التحكيم " (Paulsson, 2013, p. 98) .

المطلب الثاني : أوجه التمييز بين دعوى البطلان وطرق الطعن القضائية

الفرع الأول: من حيث الأساس القانوني ونطاق الرقابة

يتميز الطعن بالنقض بكونه طريقًا استثنائيًا يهدف إلى مراقبة حسن تطبيق القانون وتفسيره من قبل محكمة الموضوع، وهو ما يستلزم – بالضرورة – التعرض للمسائل القانونية التي عالجها الحكم المطعون فيه. أما دعوى بطلان حكم التحكيم، فإنها لا تستهدف تصحيح الخطأ في الحكم أو تقويم تفسير القانون، وإنما تهدف إلى التحقق من احترام القواعد الإجرائية والاتفاقية والنظام العام التي تحكم عملية التحكيم وتحيطها بسياج من المشروعية (Born, 2014, p. 1044). ذلك أن دعوى البطلان تتعلق بقضية جديدة غير التي فصل فيها الحكم محل دعوى البطلان ، فلا تملك مناقشة ما تم طرح من دفوع وأدلة أمام هيئة التحكيم أو أن تقبل أدلة ودفوع جديدة من الخصوم تتعلق بموضوع النزاع (والي ، فتحي، 2024 ، ص 957).

ومن ثم، فإن المحكمة المختصة بدعوى البطلان لا تُعد محكمة طعن، ولا تباشر رقابة قانونية أو موضوعية على الحكم التحكيمي، بل تمارس رقابة خارجية تقتصر على مشروعية عملية التحكيم ذاتها (Gaillard, 2008, p. 67).

الفرع الثاني: من حيث أسباب الدعوى

تقوم طرق الطعن القضائية على أسباب عامة، كخطأ تطبيق القانون أو القصور في التسبيب أو الفساد في الاستدلال، في حين تقوم دعوى بطلان حكم التحكيم على أسباب محددة على سبيل الحصر، نص عليها المشرّع صراحة، ولا يجوز التوسع فيها أو القياس عليها (الشواربي ، 2003 ، ص 312) .

ويُعد هذا التحديد الحصري لأسباب دعوى البطلان دليلًا قاطعًا على أنها ليست طريقًا من طرق الطعن ، إذ لو كانت كذلك، لامتدت أسبابها إلى ذات الأسباب المقررة للطعن في الأحكام القضائية (العلام ، 2011 ، ص271)

الفرع الثالث: من حيث أثر الحكم الصادر في الدعوى

من المقرر أن المحكمة التي تفصل في الطعن بالنقض قد تنتهي إلى نقض الحكم مع الإحالة أو بدونها، وقد تتصدى للفصل في الموضوع في حالات معينة. أما في دعوى بطلان حكم التحكيم، فإن المحكمة لا تملك سوى أحد خيارين:

إما القضاء ببطلان حكم التحكيم فيزول أثره القانوني، أو رفض الدعوى فيبقى الحكم قائمًا محتفظًا بآثاره، دون أن يكون لها – في جميع الأحوال – أن تحل نفسها محل هيئة التحكيم أو أن تفصل في موضوع النزاع (والي، عبدالباسط، 2007 ، ص415) .

وقد أكدت محكمة النقض المصرية هذا المعنى بقولها إن دعوى بطلان حكم التحكيم ليست طريقًا من طرق الطعن، ولا تمتد فيها سلطة المحكمة إلى إعادة بحث موضوع النزاع أو تقدير أدلته، وإنما تقتصر على مراقبة مدى التزام الحكم التحكيمي بالحدود التي رسمها القانون (نقض مصري، طعن رقم 685 لسنة 65 ق ، جلسة 12/ 5/ 1998)

كما أكدت المحكمة العليا ذلك أيضا في أحد أحكامها بالقول:

"إن قاعدة أن الطاعن لا يضار بطعنه، لا يشمل نطاق تطبيقها الدعوى الحالية المعروضة - بطلان حكم المحكمين - فهذه القاعدة خاصة بطرق الطعن في الأحكام القضائية، والتي حددها القانون ، سواء كانت طرق طعن عادية أو غير عادية .

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

أما دعوى بطلان حكم المحكمين ، فإنها لا تدخل في دائرة هذه الطعون ، ولا تسمى في اصطلاح المشرع طعنا ، وإن أُطلِق عليها هذا الوصف ، فإنما يعد ذلك من قبيل التجاوز في التعبير ، فهي لا تخضع للأحكام العامة في الطعون ، التي أوردها المشرع في الباب الخاص بها ، ويكون شأنها شأن التظلم والاعتراض من شخص خارج الخصومة ، التي أفرد لها المشرع فصلا خاصا ، ولم يجر عليه أحكام الطعون العادية وغير العادية " (المحكمة العليا ، طعن إداري رقم 9/ 25ق ، جلسة 20 يناير 1985).

المطلب الثالث: التكييف القانوني الراجح لدعوى بطلان حكم المحكمين وآثاره العملية

يتضح مما سبق أن دعوى بطلان حكم التحكيم تعتبر دعوى أصلية أو دعوى مبتدأة وليست طريقًا من طرق الطعن الموضوعي (الشرقاوي، محمود سمير، 2023 ، ص 49) ، بل تمثل رقابة قضائية استثنائية ومحدودة على الحكم، بما يحافظ على خصوصية التحكيم واستقلاله عن القضاء العادي. إذ أنها دعوى تستند على الطبيعة التعاقدية لاتفاق التحكيم الذي الذي يعد مصدرا لسلطة المحكمين، ولا تعد طريقا من طرق الطعن في الأحكام ولا تمس حجية الأمر المقضي لحكم التحكيم (حسن ، خالد ، 2010 ، ص535) .

فهي وسيلة رقابية شكلية وضمانة إجرائية لتعزيز نهائية أحكام التحكيم وقابليتها للتنفيذ، كي لا يساء استعمالها كوسيلة لإطالة أمد النزاع. ولا ريب أن هذا التكييف يرتب آثارا تنعكس على جوهر الرقابة القضائية على الحكم ومداها من جهة، وعلى مبدأ سلطان الإرادة واستقرار المعاملات من جهة أخرى، وعلى النحو الذي سيتم بيانه في الفرعين الآتيين.

الفرع الأول: دعوى رقابة مشروعية لا دعوى مراجعة موضوعية

يترتب على التكييف الصحيح لدعوى البطلان بوصفها دعوى مستقلة ذات طبيعة خاصة، أن ينحصر نطاقها في رقابة مشروعية التحكيم، لا في مراجعة عدالة الحكم أو صحة تقدير الأدلة.

ويؤدي هذا التكييف إلى تعزيز مبدأ نهائية حكم التحكيم، ويحول دون تحويل دعوى البطلان إلى وسيلة التفاف على حظر الاستئناف في التحكيم، بما يُفرغ نظام التحكيم من مضمونه (Born, 2014,p.1051).

الفرع الثاني: أثر التكييف على سلطان الإرادة واستقرار المعاملات

يسهم هذا التكييف في دعم مبدأ سلطان الإرادة، باعتبار أن الأطراف اختاروا التحكيم كبديل عن القضاء، وقبلوا – صراحة أو ضمنًا – بنتيجته النهائية في الحدود التي رسمها القانون. ولا شك أن إطلاق سلطة المحكمة - التي تنظر دعوى البطلان - للتصدي لموضوع النزاع الذي صدر بشأنه الحكم المطعون فيه يعتبر مصادرة لحق أطراف الدعوى الذين قد يعن لهم العودة إلى التحكيم من جديد (البريري، محمود، 2022، ص 240)

كما يحقق استقرار المعاملات القانونية، ويمنع إطالة أمد النزاع عبر فتح باب الطعون على مصراعيه، وهو ما يتوافق مع فلسفة نظام التحكيم كوسيلة فعّالة وسريعة لحسم ما يطرح من خلاله من المنازعات (Gaillard, 2008, p.102).

الخاتمة:

يخلص هذا البحث إلى أن دعوى بطلان حكم المحكمين لا تُعد طريقًا من طرق الطعن في الأحكام، ولا تمثل درجة من درجات التقاضي، وإنما هي دعوى مستقلة ذات طبيعة خاصة، فرضتها خصوصية التحكيم كقضاء اتفاقي استثنائي. ولا شك بأن غموض هذا التكييف يؤدي إلى تضارب التطبيقات القضائية وإضعاف الثقة في التحكيم كوسيلة فعّالة لفضّ المنازعات.

ويمثل هذا التكييف انعكاسًا للتطور الحديث في الفكر القانوني، الذي لم يعد ينظر إلى التحكيم باعتباره قضاءً ناقصًا أو تابعًا، بل باعتباره نظامًا قضائيًا متكاملًا، يستلزم رقابة قضائية محدودة تضمن مشروعيته دون أن تصادر جوهره.

 Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

غير أن نجاح هذا التكييف يظل مرهونًا بحسن تطبيقه قضائيًا، بما يحافظ على التوازن الدقيق بين سيادة القانون واحترام إرادة الأطراف، ويكرّس الدور التكميلي للقضاء الوطني في دعم نظام التحكيم لا تقويضه، وذلك بالتزام المحاكم الوطنية بعدم الانزلاق إلى رقابة موضوعية مقنّعة تحت ستار دعوى البطلان.

ولذلك توصي الدراسة بأهمية تعزيز تأهيل القضاة والمحكّمين في مجال التحكيم ونشر الوعي لدى المتقاضين بحدود دعوى البطلان، تحقيقًا للتوازن بين حماية الضمانات الإجرائية واحترام إرادة الأطراف واستقرار المعاملات.

Compliance with ethical standards

Disclosure of conflict of interest

The authors declare that they have no conflict of interest.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية

[1] أبو الوفا، أ .(2004) .*التحكيم الاختياري والإجباري* .منشأة المعارف.

[2] البريري، م .(2022) .*التحكيم التجاري الدولي* .دار النهضة العربية.

[3] حسن، خ .(2010) .*بطلان حكم التحكيم* .دار النهضة العربية.

[4] الشرقاوي، م. س .(2023) .*التحكيم التجاري الداخلي والدولي* .دار النهضة العربية.

[5] الشواربي، ع. ا .(2003) .*التحكيم التجاري الدولي* .دار النهضة العربية.

[6] عبد الوهاب، م .(2009) .*اتفاق التحكيم وأثره في نطاق الخصومة* .دار النهضة العربية.

[7] العلام، ع. ا .(2011) .*شرح قانون التحكيم* .دار الفكر الجامعي.

[8] والي، ع. ا .(2007) .*التحكيم في القانون المصري والمقارن* .دار النهضة العربية.

[9] والي، ف .(2024) .*كتابات في القضاء المدني والتحكيم* .دار النهضة العربية.

ثانياً: المراجع الأجنبية

[10] Born, G. B. (2014). *International Commercial Arbitration* (2nd ed.). Kluwer Law International.

[11] Fouchard, P., Gaillard, E., & Goldman, B. (1996). *Traité de l'arbitrage commercial international*. Litec.

[12] Gaillard, E. (2008). *Aspects philosophiques du droit de l'arbitrage international*. Martinus Nijhoff.

[13] Paulsson, J. (2013). *The Idea of Arbitration*. Oxford University Press.

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **CJHES** and/or the editor(s). **CJHES** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.

Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).